الأمم المتحدة

A/60/290

الجمعية العامة

Distr.: General
23 August 2005
Arabic
Original: English

الدورة الستون

البند ٦٤ من جدول الأعمال المؤقت*

التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة

تنفيذ برنامج العمل العالمي بشأن الأشخاص المعوقين: نحو مجتمع للجميع في القرن الحادي والعشرين

تقرير الأمين العام**

موجز

يقدم هذا التقرير معلومات عن أنشطة الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة وكذلك عن مشاركة منظمات المعوقين في إطار قرار الجمعية العامة ١٣٢/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ كجزء من الجهود المستمرة لتنفيذ برنامج العمل العالمي بشأن الأشخاص المعوقين. وهو يستند إلى الإسهامات الواردة من ٢٦ حكومة، و ١٤ من وكالات أو برامج الأمم المتحدة ومنظمتين غير حكوميتين. ويتناول التقرير تباعا: '١' الإطار الدولي للسياسات بشأن الإعاقة؛ '٢' التقدم صوب تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين؛ '٣' المبادرات الهادفة إلى تشجيع إدخال منظور للإعاقة في مجال التنمية؛ '٤' التدابير الرامية إلى تحسين فرص الوصول إلى الأمم المتحدة.

* A/60/150.

** أرجئ تقديم هذا التقرير لكي تؤخذ في الاعتبار الآراء المعبر عنها أثناء الدورة السادسة للجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم، المعقودة في نيويورك في الفترة من ١ إلى ١٢ آب/أغسطس ٢٠٠٥.

150905 150905 05-46995 (A)
0546995

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
أولا – مقدمة	١-٢	٣
ثانيا – الإطار الدولي للسياسات المتعلقة بالإعاقة	٣-٦	٣
ثالثا – التقدم صوب تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين	٧-٢١	٤
ألف – التقدم المحرز فيما يتعلق بالقوانين واللوائح	٨-١٠	٥
بـاء – الترويج والتوعية بمشاكل الإعاقة	١١-١٢	٦
جيم – مشاركة الأشخاص المعوقين ومنظماتهم في صياغة الاستراتيجيات والخطط	١٣-١٦	٦
دال – بيانات وإحصاءات الإعاقة	١٧-١٨	٨
هـاء – أنشطة المقرر الخاص	١٩-٢١	٩
رابعا – تعزيز إدخال حالات الإعاقة في منظور التنمية	٢٢-٢٩	٩
ألف – المبادرات القطرية لدمج المعوقين في المجتمع	٢٢-٢٤	٩
بـاء – التعاون الدولي	٢٥-٢٩	١٠
خامسا – التدابير الرامية إلى تحسين إمكانات الوصول إلى الأمم المتحدة	٣٠-٣١	١٢
سادسا – التوصيات	٣٢-٣٣	١٣

أولا – مقدمة

١ – يقدم هذا التقرير استجابة لقرار الجمعية العامة ١٣٢/٥٨ الذي أحاطت فيه الجمعية علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل العالمي بشأن الأشخاص المعوقين. وفي القرار نفسه، أهابت الجمعية بالحكومات أن تتخذ جميع التدابير للقيام بما يتجاوز مجرد اعتماد خطط وطنية للمعوقين، وأكدت على أهمية دعم الجهود الوطنية عن طريق التعاون الدولي. وشجعت الحكومات على مواصلة دعمها للمنظمات غير الحكومية، بما فيها منظمات المعوقين، وعلى إشراك المعوقين في صياغة الاستراتيجيات والخطط المتعلقة بهم.

٢ – وكذلك في القرار ١٣٢/٥٨ شجعت الجمعية الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص على اتخاذ تدابير ملموسة من أجل إدماج منظور الإعاقة في سلب عملية التنمية وحث المؤسسات والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة على إدخال اعتبارات الإعاقة في أنشطتها. وحثت الحكومات على معالجة وضع المعوقين بمراعاة جميع الإجراءات المتخذة لتنفيذ معاهدات حقوق الإنسان السارية التي هي طرف فيها؛ وعلى توفير حماية خاصة للمعوقين الذين قد يعانون التمييز بصور متعددة أو جسيمة. وشددت على أهمية تحسين البيانات والإحصاءات المتعلقة بالمعوقين لأغراض رسم السياسات والتخطيط والتقييم من منظور الإعاقة. وحث الأمين العام على مواصلة تنفيذ خطط لإتاحة بيئة خالية من العوائق داخل الأمم المتحدة.

ثانيا – الإطار الدولي للسياسات المتعلقة بالإعاقة

٣ – تشير التقديرات إلى أن هناك ما لا يقل عن ٦٠٠ مليون شخص معوق في العالم – نحو ١٠ في المائة من سكان العالم – يعيش نحو ٨٠ في المائة منهم في البلدان النامية. ونتيجة للتمييز والتفرقة المستمرين من جانب المجتمع، وللتهميش الاقتصادي ونقص المشاركة في عمليات صنع القرارات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، تظل الأغلبية العظمى من المعوقين مسقطة من التنمية ومجردة من حقوق الإنسان الأساسية لها. وبحرمان المعوقين من إسماع صوتهم ومن فرصة القيام بدور فاعل في المجتمع، تحرم المجتمعات أنفسها من موارد بشرية أساسية ذات أهمية حاسمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، مما يفضي إلى آثار مناوئة هامة على عمليات التنمية. وما لم ينضم الأشخاص المعوقون إلى التيار الرئيسي للتنمية، لن يكون من الممكن تخفيض الفقر بمقدار النصف بحلول سنة ٢٠١٥، حسب ما اتفق عليه رؤساء الدول والحكومات في مؤتمر قمة الألفية التابع للأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

٤ - وقد هيأ برنامج العمل العالمي بشأن الأشخاص المعوقين الذي اعتمد في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ إطار سياسة شاملة للمجتمع الدولي لتحسين الوقاية من الإعاقة وتحسين التأهيل وتحقيق الأهداف المتمثلة في مشاركة المعوقين مشاركة كاملة في الحياة الاجتماعية والتنمية الوطنية وتمتعهم بالمساواة. ويمثل البرنامج العالمي تحولا هاما عن النهج التقليدي الذي يركز على تدابير التأهيل الموجهة إلى الأشخاص المعوقين. فقد شكل الصك الدولي الأول الذي يسعى إلى تقديم نهج إنمائي يرتكز على الحقوق في تناول قضايا الإعاقة.

٥ - واستنادا إلى الخبرة المكتسبة أثناء عقد الأمم المتحدة للمعوقين (١٩٨٣-١٩٩٢) اعتمدت الجمعية العامة القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وتتألف القواعد الموحدة من ٢٢ قاعدة تتناول جميع جوانب حياة المعوقين وتوفر سلسلة متصلة من التدخلات ذات الأهمية الحاسمة لتحقيق تكافؤ الفرص لجميع المعوقين. وتقضي القواعد الموحدة بتعيين مقرر خاص لرصد تنفيذ هذه القواعد، وتقديم تقارير سنوية إلى لجنة التنمية الاجتماعية. وتلعب القواعد الموحدة منذ اعتمادها دورا هاما في توفير الإرشاد لإعداد السياسات والممارسات الوطنية بشأن الإعاقة في أنحاء العالم. ومن المتفق عليه على نطاق واسع أن تطبيق المبادئ التي تعبر عنها القواعد يسهم بدرجة كبيرة في نشر أحسن الممارسات بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين.

٦ - وفي سنة ٢٠٠١، أقرت الجمعية العامة بأنه رغم الجهود المبذولة لزيادة التعاون والتكامل وإذكاء الوعي والشعور بمشاكل الإعاقة منذ اعتماد برنامج العمل العالمي والقواعد الموحدة، فإن هذه الجهود لم تكن كافية لتعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للمعوقين وتوفير فرص لهم في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية (القرار ٥٦/١٦٨). ولذلك قررت الجمعية إنشاء لجنة مخصصة للنظر في اقتراحات لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم بالاستناد إلى النهج الكلي المتبع في الأعمال المنجزة في ميادين التنمية الاجتماعية، وحقوق الإنسان وعدم التمييز مع مراعاة توصيات لجنة حقوق الإنسان ولجنة التنمية الاجتماعية.

ثالثا - التقدم صوب تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين

٧ - يمثل تحقيق تكافؤ الفرص للجميع الموضوع الرئيسي لبرنامج العمل العالمي وللقواعد الموحدة. وتنبثق الرؤية التي يعكسها هذان الصكان من مبدأ الحقوق المتساوية الذي يعني أن حاجات كل فرد مساوية في الأهمية لحاجات الجميع وأن تلك الحاجات يجب أن تكون هي الأساس لتخطيط التدخلات العامة من أجل ضمان حصول الجميع على فرص متكافئة للمشاركة. فالقواعد الموحدة تحدد الشروط المسبقة والمجالات المستهدفة للمشاركة المتكافئة

كما تحدد مجموعة من تدابير التنفيذ. وتشمل الشروط المسبقة لتحقيق التكافؤ في المشاركة زيادة التوعية، والرعاية الطبية والتأهيل وخدمات الدعم. وتشمل المجالات المستهدفة توفير إمكانات المشاركة، والتعليم، والعمالة، والمحافظة على الدخل والحماية الاجتماعية، والحياة الأسرية والسلامة الشخصية، والثقافة، والترويح والرياضة والدين. ويستعرض الفرع التالي التدابير التي نفذت لتعزيز تكافؤ الفرص للمعوقين في الفترة منذ الاستعراض والتقييم الخمسي الرابع لبرنامج العمل العالمي.

ألف – التقدم المحرز فيما يتعلق بالقوانين واللوائح

٨ – أبلغت عدة دول أعضاء عن اعتماد تشريعات بشأن عدم التمييز وتشريعات أخرى خاصة بالإعاقة وعن إدخال تعديلات على التشريعات القائمة لتوسيع نطاقها لكي يشمل المعوقين. ففي سنة ٢٠٠٥، عدلت المادة ١٥ من الميثاق الكندي للحقوق والحريات، الخاصة بالمساواة أمام القانون وفي ظله والمساواة في الحماية والمزايا التي يوفرها القانون، وذلك لإتاحة اتخاذ تدابير إيجابية لصالح الأشخاص المعوقين بدنيا و/أو عقليا، بين آخرين. وأدخلت قبرص نظام حماية قانونية. وأنشأت إسرائيل آليات تعنى بالتمييز الإيجابي (أي لصالح المعوقين). واعتمدت هولندا قانون المساواة في معاملة الأشخاص المعوقين والمرضى بأمراض مزمنة. واعتمدت السويد إطار عمل تشريعيا يقضي بمراعاة الإعاقة بصفة منهجية في التشريعات المتعلقة بالقضايا العامة من قبيل الضمان الاجتماعي أو الإسكان.

٩ – واعتمدت بيلاروس تشريعا جديدا في مجال تعليم الأطفال المعوقين. وفي ألمانيا، دخل حيز النفاذ تشريع يوفر حوافز لاحتفاظ العاملين المعوقين بالوظائف، بينما حددت اليابان حصصا لتشغيل المعوقين في القطاعين العام والخاص. وأفادت مالطة بأنه يجب، طبقا لقوانين ولوائح الدولة، أن يكون النصف على الأقل من العاملين في الهيئات التي تعنى بمشاكل الإعاقة من الأشخاص المعوقين. وأشارت ماليزيا إلى أنها بصدد إعداد قانون للأشخاص المعوقين.

١٠ – وأفادت أستراليا بإدخال أحكام لحماية المعوقين في خطة العمل الوطنية بشأن حقوق الإنسان. وأنشأت البرازيل مجلسا وطنيا لحقوق المعوقين. وموّلت كندا برامج لتقديم الطعون أمام المحاكم لفحص القضايا المتعلقة بالمساواة، التي تشمل أشخاص معوقين. وأنشأت كرواتيا فريقا عاملا للنظر في مسائل الإعاقة في إطار لجنتها البرلمانية المعنية بحقوق الإنسان والأقليات الوطنية. واعتمدت المكسيك القانون العام بشأن المعوقين يقضي بأن ترتكز جميع السياسات العامة المتعلقة بالإعاقة على الإنصاف والعدل وتكافؤ الفرص. وفي السويد، يشكل البعد الخاص بالإعاقة جزءا لا يتجزأ من الدراسة الأساسية لخطة العمل الوطنية الجديدة فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

باء – الترويج والتوعية بمشاكل الإعاقة

١ – المستوى الوطني

١١ – نظمت كرواتيا برامج لإعلام الجمهور. ونظمت قبرص حلقات دراسية وحملات وطنية. ونشرت إسرائيل سلسلة أدلة بشأن حقوق المعوقين وأضافت إلى موقع الحكومة على الإنترنت موقعا للمعلومات عن الإعاقة. وأنشأت هولندا فرقة عمل لمدة ثلاث سنوات للترويج لقضايا الإعاقة. وفي نيكاراغوا، أطلق مجلس التأهيل الوطني حملة وطنية للتوعية، ونفذت الجمهورية العربية السورية برامج لزيادة المعرفة عن الإعاقة وأسبابها وأنماطها، وللكشف المبكر عنها وتعزيز حقوق الأشخاص المعوقين.

٢ – المستوى الدولي

١٢ – حددت إدارة شؤون الإعلام التابعة للأمانة العامة للأمم المتحدة الإعاقة كواحد من الموضوعات العشرة الأقل تناولا في التقارير في إطار حملتها لتعزيز التوعية بها في سنة ٢٠٠٤. وواصلت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان نشر دراستها المعنونة ”حقوق الإنسان والإعاقة: الاستخدامات الحالية والإمكانات المستقبلية لصكوك الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سياق الإعاقة“.

جيم – مشاركة الأشخاص المعوقين ومنظماتهم في صياغة الاستراتيجيات والخطط

١ – المستوى الوطني

١٣ – لضمان مشاركة المعوقين ومنظماتهم في صوغ الاستراتيجيات والخطط، أنشأت الجزائر مجلسا وطنيا للمعوقين. وفي الأرجنتين، تضم اللجنة الوطنية المعنية بإدماج المعوقين ممثلين من القطاعات الحكومية المختلفة وممثلين لمنظمات الأشخاص المعوقين. وفي قبرص، يشارك المعوقون في مجلس عموم قبرص للمعوقين وفي مجالس الإدارة واللجان المخصصة. وفي نيكاراغوا، يشارك ممثلو منظمات المعوقين في تخطيط أنشطة الحد من الفقر. وفي المكسيك، تجرى مشاورة تلك المنظمات في إطار مجلس استشاري. وفي الفلبين، تمثل منظمات المعوقين والمنظمات المشاركة في مختلف أقسام اللجان الفرعية التابعة للجنة مكافحة الفقر. وفي رومانيا، يشارك ممثلو منظمات المعوقين في المجلس الوطني المعني بحالات الإعاقة. وفي السويد، تشارك منظمات المعوقين بنشاط في إعداد خطة عمل وطنية جديدة لحقوق الإنسان. وقد شرعت جمهورية تترانيا المتحدة في اتخاذ تدابير لضمان مشاركة الأشخاص المعوقين في صوغ السياسات والاستراتيجيات الوطنية فيما يتعلق بالإعاقة. وتمثل المساعدة المالية شكلا رئيسيا من الدعم الحكومي المقدم إلى منظمات المعوقين. ولدى كندا برنامج دعم سنوي للمنظمات

العاملة على تنفيذ برنامج العمل العالمي بشأن الأشخاص المعوقين. وتقدم سلوفاكيا إعانات إلى ٢٠ منظمة تعنى بإعادة التأهيل والتكيف.

١٤ - وذكرت بعض الدول الأعضاء أنها عقدت أو شاركت في مشاورات وحلقات إعلامية قطاعية إقليمية متعلقة بعمل اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم. وأشركت بلدان عدة في وفودها إلى اللجنة ممثلين لمنظمات المعوقين. وأنشأت إسرائيل لجنة وطنية تتألف من ممثلين للحكومة ولمنظمات المعوقين من أجل صوغ سياسة مشتركة قبل انعقاد دورات اللجنة المخصصة. وأنشأت اليابان رابطة برلمانية للترويج لمشروع الاتفاقية. وقامت هولندا بإجراء مشاورات مع منظمات المعوقين والمنظمات المشاركة قبل دورات اللجنة المخصصة التابعة للجمعية العامة.

٢ - المستوى الدولي

١٥ - تقدم الأمانة العامة دعما لأنشطة منظمات المعوقين عن طريق صندوق الأمم للتبرعات لحالات الإعاقة. وتوجه أولوية في التمويل إلى بناء قدرة المنظمات الحكومية والمنظمات غير الحكومية على المشاركة في صوغ الاتفاقية الخاصة بحقوق المعوقين وكرامتهم وفي تنفيذها مستقبلا. وفي هذا السياق، نظمت شُعبة السياسات والتنمية الاجتماعية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، اجتماعات تشاور إقليمية بشأن مشروع الاتفاقية ضمت ممثلي الحكومات والمجتمع المدني. وقدمت أيضا التدريب لقادة منظمات المعوقين وأسهمت بمواد إعلامية وتدريبية بشأن قضايا الإعاقة من منظور حقوق الإنسان. وقدمت دعما لمشاركة وإسهام أشخاص معوقين عقليا وأسرهم في إعداد مشروع الاتفاقية. وفضلا عن ذلك، قدم صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لحالات الإعاقة، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٩/٥٧، مساعدة مالية لمشاركة ٧٣ من ممثلي منظمات المجتمع المدني في البلدان النامية في اجتماعات اللجنة المخصصة في الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ إلى آب/أغسطس ٢٠٠٥. ويسَّرت شُعبة النهوض بالمرأة مشاركة شخص معوق في دورات لجنة وضع المرأة.

١٦ - وواصلت المنظمات الدولية للمعوقين، مثل المنظمة الدولية للمعوقين والمنظمة الدولية لإدماج المعوقين واتحاد العالمي للمكفوفين والاتحاد العالمي للصم، دعم شبكاتها العالمية من الدوائر الوطنية من خلال طائفة واسعة من الأنشطة. وتُسهم منظمات المجتمع المدني، ولا سيما منظمات المعوقين إسهاما نشطا في عمل اللجنة المخصصة. وقدمت منظمتان غير حكوميتين تقارير عن تنفيذ القرار ١٣٢/٥٨ في الفترة المشمولة بالتقرير. وأبلغت الجمعية الدولية لإعادة التأهيل عن إصدار ملخصات يومية لجلسات اللجنة المخصصة وباستضافة

أنشطة جانبية تتعلق بالدورات وإعداد مجموعات أدوات بشأن حقوق الإنسان للرياضيين المشاركين في الألعاب شبه الأولمبية للمعوقين عقليا في سنة ٢٠٠٤. وأفادت الشبكة العالمية لمستعملي العلاج النفسي الحاليين والسابقين عن أنشطة الدعوة التي قامت بها لمكافحة التمييز ضد المعوقين عقليا، وخاصة عن طريق تقييد أهليتهم القانونية.

دال – بيانات وإحصاءات الإعاقة

١٧ – أدت قلة البيانات الحالية عن الإعاقة إلى الحد بدرجة كبيرة من إعداد بيانات وإحصاءات مقارنة بشأن انتشار الإعاقة على نطاق شامل وبشأن الاتجاهات الاجتماعية والاقتصادية فيما يتعلق بالمعوقين. وعلى الرغم من توافر بعض البيانات عن الوقاية وإعادة التأهيل، لا توجد في الواقع أي بيانات عن القضايا المتعلقة بتكافؤ الفرص. وعند تقييم تكافؤ الفرص، من المفيد مقارنة البيانات الخاصة بالمعوقين وبيانات المقارنة بين الأشخاص المعوقين وغير المعوقين، فيما يتعلق بالمميزات الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية، في وقت معين واحد. وحيثما تكون الموارد شحيحة، يمكن أن تستخدم البيانات الخاصة بتعليم المعوقين ووضعهم من حيث العمالة كبديل فيما يتعلق بتكافؤ الفرص.

١٨ – وقد اتخذت المنظمات الحكومية الدولية وكيانات الأمم المتحدة عدة مسارات للعمل في هذا الشأن. فلمواصلة بناء القدرات الوطنية اللازمة لنظم جمع البيانات الوطنية، ستبدأ شُعبة الإحصاءات في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ عملية جمع منهجي ومنتظم للإحصاءات المتعلقة بالإعاقة كجزء من أنشطتها المتصلة بنشر الحولية الديمغرافية التي تُصدرها الأمم المتحدة. كذلك أنشأت شُعبة الإحصاءات فريقا فرعيا تقنيا بشأن الأداء البشري والإعاقة لاستعراض وتحديث توصيات التعداد الحالية بشأن الإعاقة فيما يتعلق بالمفاهيم والتعاريف وعمليات التصنيف. وشرعت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في العمل بشأن جمع البيانات المتعلقة بالإعاقة ونظمت حلقة عمل لاختبارها ميدانيا في سبعة بلدان. وأبلغت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عن أداة للتسجيل الإلكتروني تسمح بجمع بيانات تفصيلية عن اللاجئين. وسعت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) إلى إدخال مؤشرات تتعلق بحماية الطفل في أنشطتها العادية لجمع البيانات. وتعاون البنك الدولي مع اليونيسيف ومع فريق واشنطن المعني بقياس حالات الإعاقة. وأعد مصرف التنمية للبلدان الأمريكية مشروعا بشأن تحسين بيانات الإعاقة والالتحاق بالتعليم.

هاء – أنشطة المقرر الخاص

١٩ – عقب نهاية الولاية الثالثة للمقرر الخاص للجنة التنمية الاجتماعية المعني بالإعاقة (٢٠٠٢-٢٠٠٣)، عينت الشيخة حصة آل ثاني (قطر) مقررة خاصة للجنة التنمية الاجتماعية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٥. ومدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٥ فترة ولايتها حتى سنة ٢٠٠٨. وتواصل المقررة الخاصة العمل بالتعاون مع الحكومات، ومنظمات المجتمع المدني ومنظمات المعوقين ومع فريق الخبراء الممثل لمنظمات المعوقين.

٢٠ – وقد تعاونت المقررة الخاصة مع مجلس النواب الأردني من أجل تنظيم الندوة البرلمانية العربية الأولى بشأن تشريعات الإعاقة (عمان، في ١٦ و ١٧ آذار/مارس ٢٠٠٥)، بمشاركة ودعم إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة، والمكتب الإقليمي لمنظمة التربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والمكتب الإقليمي لمنظمة العمل الدولية. وقد نظمت الندوة في اتساق مع الخطوات التي اتخذتها البلدان العربية مؤخرا، بهدف تحسين وضع المعوقين في المنطقة، بما في ذلك اعتماد جامعة الدول العربية العقد العربي للمعوقين (٢٠٠٤-٢٠١٣)، وإنشاء الاتحاد البرلماني العربي لجنة برلمانية معنية بالإعاقة.

٢١ – وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، زارت المقررة الخاصة البلدان التالية: ألمانيا، غواتيمالا، لبنان، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، النرويج. وقدمت المقررة الخاصة تقريرا عن أنشطتها إلى الدورة الثالثة والأربعين للجنة التنمية الاجتماعية (E/CN.5/2005/5). ونظرت الجمعية العامة في ملحق القواعد الموحدة الوارد في مرفق تقرير المقررة الخاصة (E/CN.5/2004/4)، في دورتها التاسعة والخمسين وقررت معاودة النظر فيه في دورتها الحادية والستين. كذلك شرعت المقررة الخاصة في دراسة استقصائية على الصعيد العالمي عن تنفيذ القواعد الموحدة. وسيرد بيان النتائج الأولية لهذه الدراسة في تقريرها إلى الدورة الرابعة والأربعين للجنة التنمية الاجتماعية.

رابعا – تعزيز إدخال حالات الإعاقة في منظور التنمية

ألف – المبادرات القطرية لدمج المعوقين في المجتمع

٢٢ – يوفر برنامج العمل العالمي بشأن الأشخاص المعوقين الأساس لإدخال حالات الإعاقة في منظور التنمية، مما يعني التركيز على المعوقين باعتبارهم من عوامل التنمية والمستفيدين منها في المجتمع الذي يعيشون فيه. ولتمكين المعوقين من الإسهام في التنمية والإفادة منها، يلزم وضع استراتيجيات وسياسات وبرامج تُعنى بالإعاقة في خطة التنمية.

٢٣ - وقد أبرزت البرازيل العلاقات بين الإعاقة والفقر في المناقشات الوطنية بشأن الأهداف الإنمائية للألفية، في حين أفادت جمهورية تترانيا المتحدة بتعميم مراعاة حالات الإعاقة في استراتيجيتها الوطنية المعنية بالنمو والحد من الفقر. واعتمدت قبرص خطة العمل الوطنية للإدماج الاجتماعي. وأنشأت إسرائيل لجنة وزارية لتعزيز حقوق المعوقين. وشكلت ماليزيا عشرة أفرقة عاملة تقنية للنظر في الاحتياجات والقضايا وفقا لمجالات الأولوية التي حددت في إطار بيواكو للعمل المتعلق بالإعاقة في الألفية من أجل توجيه الأعمال نحو مجتمع غير إقصائي وخال من الحواجز وقائم على إحقاق الحقوق لفائدة المعوقين في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وأدمجت عُمان الإعاقة في النُهج الإنمائية المحلية والتدريب المهني والحماية الاجتماعية. ووضعت جنوب أفريقيا نظاما للرصد والتقييم يشمل مؤشرات للإعاقة.

٢٤ - ولتعزيز إدماج المعوقين في المجتمع، اعتمدت البحرين استراتيجية شاملة لتعزيز الحقوق وتكافؤ الفرص للمعوقين مع إيلاء اهتمام خاص لحاجات النساء المعوقات. واتخذت كرواتيا خطوات لإلغاء الوصف المؤسسي للمعوقين. وقامت قبرص بتوفير التدريب المهني والدعم. وأنشأت هنغاريا مراكز إعلامية جديدة لإعادة التأهيل، وأدخلت المعوقين في استراتيجيتها الوطنية للعمالة. وركزت ماليزيا على إعادة التأهيل في المجتمعات المحلية في المناطق الريفية. وأفاد الاتحاد الروسي عن تعزيز خلق بيئة خالية من الحواجز وعن إدخال تغييرات في الاستحقاقات المتعلقة بالإعاقة. وأقامت سلوفاكيا ثلاثة مراكز للمشورة والإعلام لمعالجة قضايا عمالة المعوقين.

باء - التعاون الدولي

٢٥ - على الصعيد الإقليمي، اعتمدت المفوضية الأوروبية في سنة ٢٠٠٤ مذكرة إرشادية عن الإعاقة والتنمية، قدمت عشرة مبادئ لوفود ودوائر الاتحاد الأوروبي في أنشطة التنمية تشمل: حجم وتأثير الإعاقة على المستوى القطري؛ وتنوع فئات الأشخاص المعوقين؛ ونموذج حقوق الإنسان للإعاقة؛ ونهج مزدوج المسار يشمل تعميم مراعاة منظور الإعاقة في المشاريع وإقامة مشاريع معنية للمعوقين؛ وإدخال الإعاقة في استعراضات منتصف المدة في البرامج القطرية، والمشاريع التي تمولها وقوة العمل؛ وإمكانات الوصول؛ وبناء قدرات منظمات المعوقين؛ والاتصال بين منظمات المعوقين والحكومات والجهات المعنية الأخرى. ولدى مصرف التنمية الآسيوي مشروع بشأن توسيع فرص العمالة للمعوقين الفقراء في منغوليا. وعقدت بلدان البحر الكاريبي المؤتمر الوزاري للكاريبي بشأن الإعاقة في سنة ٢٠٠٤ بهدف تنسيق منهجه الإقليمي إزاء عملية وضع الاتفاقية ولإدخال قضايا الإعاقة في صلب الخطط القطاعية الوطنية.

٢٦ - وأبلغت الجزائر عن مبادرات لتدريب المدربين والعاملين المتخصصين في الأنشطة المتعلقة بالألغام الأرضية. وتقدم الوكالة الكندية للتنمية الدولية الدعم إلى برنامج في الاتحاد الروسي لوضع وتنفيذ سياسات عامة بشأن إدماج المعوقين على جميع المستويات. وتساند اليابان مشروعا خمسيا لتدريب أخصائيين لإعادة التأهيل في الصين. وقدمت السويد مساعدة مالية لتطوير المكتب المعني بوضع المعوقين في جنوب أفريقيا. وأدرجت الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي تدعيم منظمات المعوقين على جدول أعمالها للتعاون التقني. كذلك جرى تناول مسألة تعميم مراعاة منظور الإعاقة في إطار جهود دول الشمال للتعاون الإنمائي. وقدم الاتحاد الأوروبي دعما لمبادرات وطنية بشأن المعوقين في عدد من بلدان أوروبا الشرقية.

٢٧ - وعقد مصرف التنمية للبلدان الأمريكية حلقة دراسية بشأن الإعاقة والتنمية والقضاء على الفقر بمقره في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤. وأسهمت الحلقة الدراسية التي نظمها برنامج اليابان الذي يتولاه المصرف في تبادل المعرفة والخبرة بين آسيا وأمريكا اللاتينية والكاريبي بشأن استراتيجيات التنمية الإدماجية، وإدخال اعتبارات الإعاقة في صلب جهود الحد من الفقر ومشاريع التنمية.

٢٨ - وأفادت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا أنها نفذت المرحلة الثانية من مشروع مشترك مع إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية تحت عنوان المنتدى الشبكي للمكفوفين. وبدأت منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مشاريع مبادرات نموذجية في عدة بلدان نامية لمساعدة المعوقين الريفيين على أن يصبحوا متعهدين ناجحين. ونشرت اليونسكو مواد إعلامية عن الأطفال المعوقين والتعليم، وتعاونت مع المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم في إدماج الأطفال المعوقين في صلب النُظم المدرسية. وشرعت منظمة العمل الدولية في مشروع بشأن تأثير التشريع على عمالة وتدريب المعوقين. كما اضطلعت بأنشطة متصلة بتدريب وعمالة المعوقين في شرق أفريقيا وفي آسيا. وشاركت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في الجهود المبذولة من جانب اليونيسيف ومنظمة الصحة العالمية لتنفيذ مشروع يرمي إلى الوقاية من الأمراض التي تؤدي إلى الإعاقة. كذلك نفذت منظمة الصحة العالمية ست حلقات عمل مشتركة بين البلدان بشأن استراتيجيات تحسين خدمات إعادة التأهيل. وأنشأ البنك الدولي فريقا عاملا داخليا مشتركا بين القطاعات بشأن الإعاقة ليساعد في مراعاة منظور الإعاقة في عمل البنك بجوانبه المختلفة. كذلك قدم البنك تمويلا للبحوث المتعلقة بموضوع فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والإعاقة. وأفادت المنظمة البحرية الدولية ومنظمة الطيران المدني الدولي عن وضع معايير خاصة للإعاقة في مجالات عمل كل منهما.

وعقد الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية حلقتي عمل بشأن إمكانات الانتفاع بوسائل الاتصال.

٢٩ - وفي سياق جهود إعادة الإعمار عقب الموجات التسونامية، أسهمت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ بمنظور للإعاقة في مشروع للتعاون التقني المتعدد القطاعات بشأن تأثير الموجات التسونامية ونوعية حياة الجماعات الأكثر تأثرا في إندونيسيا وتايلند وسري لانكا. وأكدت اليونسكو على أهمية التوعية بإمكانية الالتحاق بالتعليم في تدريب المعلمين وإعادة إعمار المباني المدرسية. ويعد البنك الدولي حاليا معايير لإتاحة إمكانية إصلاح البُنى الأساسية بعد الموجات التسونامية.

خامسا - التدابير الرامية إلى تحسين إمكانات الوصول إلى الأمم المتحدة

٣٠ - تُعد إمكانية الوصول إلى البيئة والمعلومات والاتصالات أمرا أساسيا لتحقيق المشاركة الكاملة والفعالة للمعوقين على أساس متكافئ مع الآخرين، في جميع جوانب الحياة، بما في ذلك صنع القرارات وصنع السياسات. فبرنامج العمل العالمي يحث بقوة منظومة الأمم المتحدة على جعل جميع مرافقها خالية تماما من العوائق، وضمان توافر الاتصال بشكل تام لمن يعانون معوقات حسِّية واعتماد خطة عمل إيجابي تشمل سياسات وممارسات إدارية لتشجيع استخدام المعوقين في منظومة الأمم المتحدة بكاملها.

٣١ - ولتحسين إمكانية الحصول على المعلومات، أفادت إدارة شؤون الإعلام أن المبادئ التوجيهية التقنية التي وضعها الفريق العامل المعني بمسائل الإنترنت التابع لمجلس المنشورات تُشجع المكاتب على ضمان أن تكون جميع الصحائف الجديدة المنشورة على الشبكة متفقة مع المعايير المقبولة فيما يتعلق بإمكان إطلاع المعوقين عليها. وفيما يتعلق بإمكانية الوصول إلى مرافق مقر الأمم المتحدة، تعمل إدارة الشؤون الإدارية التابعة للأمانة العامة في نهجين متوازيين: نهج طويل الأجل للتنفيذ الكامل من خلال المخطط العام لتجديد مباني المقر (الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية)، ونهج قصير الأجل يُركز على مواجهة الاحتياجات الفورية للمنظمة، وبصفة خاصة إزالة الحواجز المادية، ريثما يتوافر التمويل. وتوجد حاليا خطط جديدة للوصول قيد النظر في مكتب اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب الأمم المتحدة في فيينا وكذلك في اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والوكالة الدولية للطاقة الذرية.

سادسا – التوصيات

٣٢ – بينما يدعو برنامج العمل العالمي بشأن الأشخاص المعوقين إلى تعميم مراعاة منظور الإعاقة في خطة التنمية بجميع مراحلها، فإن أطر عمل الأمم المتحدة الإنمائية الدولية والوطنية لا تتضمن أي إشارة إلى تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين. ولعل الاستعراض الخمسي للأهداف الإنمائية للألفية يوفر، من ثم، فرصة للنظر في الطرائق الممكنة لإدخال منظور الإعاقة ضمن التدابير المحددة لتنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية. فعدد من هذه الأهداف – مثل القضاء على الفقر، وتوفير التعليم الابتدائي للجميع ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز – وثيق الصلة بمواصلة تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين نظرا لأنهم أكثر الأشخاص معاناة من وطأة الفقر، والأمية ونقص الرعاية الصحية. ولعل الجمعية العامة تود أيضا النظر في خيارات لإدخال اعتبارات الإعاقة في صلب أطر عمل الأمم المتحدة الإنمائية على الصعيد الوطني مثل إطار التقييم القطري المشترك وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية.

٣٣ – ولعل الجمعية العامة، إذ تضع في الاعتبار المفاوضات الجارية بشأن وضع اتفاقية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم، تود النظر في خيارات من أجل زيادة فاعلية التعاضد في رصد تنفيذ الصكين الدوليين الموجودين الخاصين بالإعاقة – أي برنامج العمل العالمي بشأن الأشخاص المعوقين، والقواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين، وفي رصد تنفيذ الاتفاقية المنتظرة مستقبلا. وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار في هذا السياق الإصلاح الجاري للأمم المتحدة وهيئاتها المنشأة بمعاهدات، وكذلك طلب الأمين العام إلى الجمعية العامة في تقريره ”في جو من الحرية أفسح نحو تحقيق التنمية والأمن وحقوق الإنسان للجميع“ (A/59/2005) بأن تستعرض جميع الولايات التي يزيد عمرها على خمس سنوات لترى ما إذا كانت الأنشطة المعنية لا تزال مطلوبة بالفعل أو ما إذا كان يمكن إعادة تخصيص الموارد المعتمدة لهذه الأنشطة استجابة لتحديات جديدة وناشئة.